الجمهورية التونسية
مجلس نواب الشعب
الكتابة العامة

محضر اجتماع لجنة التربية والتكوين المهني والبحث العلمي والشباب والرياضة

- **تاريخ الاجتماع:** 14 جوان 2023
- **جدول الأعمال:**

النظر في مقترح قانون إحداث صندوق للإصلاح التربوي.

•الحضـــــــور :

- الحاضرون : 10
- المعتذرون : 0
- المتغيبون : 0

افتتاح الجلسة: 10:30 **رفع الجلسة: 12:20**

●مداولات اللجنة:

عقدت لجنة التربية والتكوين المهني والبحث العلمي والشباب والرياضة جلسة يوم الأربعاء 14 جوان 2023 للنظر في مقترح قانون إحداث صندوق للإصلاح التربوي عدد2023/05 ، وبيّن السيد رئيس اللجنة في مفتتح كلمته أنّ اللجنة تعهدت بمقترح القانون المذكور بموجب نص الإحالة الواردة من مكتب مجلس نواب الشعب بتاريخ 08 جوان 2023 وذلك عملا بأحكام الفصل 123 من النظام الداخلي، و أفاد أن هذه الجلسة ستخصص لدراسة هذا المقترح من حيث الشكل والمضمون حرصا من اللجنة على احترام أحكام الدستور والنظام الداخلي لمجلس نواب الشعب وقواعد الصياغة التشريعية السليمة. بالإضافة الى التداول في المنهجية المتبعة في الغرض.

وفي بداية الجلسة وقبل الشروع في برنامج العمل المحدد، طلب الأعضاء بعض التوضيحات تهّم بالأساس جلسة الاستماع إلى الجامعة العامة للتعليم الأساسي المزمع عقدها بهدف التعرف على مشاغل القطاع، حيث بيّن السيد رئيس اللجنة أن هناك لقاء مرتقب بين وزارة الإشراف والطرف النقابي وبناء على ذلك فإن منهجية العمل السليمة تقتضي ترك المجال للأطراف المعنية لمواصلة الحوار،

وفي رده على تساؤل أحد النواب حول تركيز اللجنة على قطاع التربية على حساب بقية القطاعات الراجعة بالنظر لاختصاصها فقد أجاب الرئيس بالنفي مؤكدا أن اللجنة منفتحة على جميع مجالاتها وستعمل على قدم المساواة بين مختلف القطاعات المتمثلة في التعليم العالي والبحث العلمي والتكوين المهني والشباب والرياضة، مشيرا في ذات الصدد أنه كان له لقاء الأسبوع الفارط مع عدد من الخبراء في مجال التكوين المهني.

كما أفاد أحد الأعضاء أنه استمع إلى مشاغل مجموعة من الأساتذة الجامعيين والدكاترة العاطلين عن العمل خاصة فيما يتعلق بطريقة انتخاب العمداء والكتاب العامين بالكليات واليات انتداب الدكاترة.

ومن ثمّة أحال السيد رئيس اللجنة الكلمة الى السيد المقرر ليتولى تلاوة نص مقترح قانون إحداث صندوق للإصلاح التربوي عدد2023/05 وشرح أسبابه.

إثر ذلك فتح باب النقاش وتباينت الآراء بخصوص هذا المقترح من حيث الشكل والمضمون:

من حيث الشكل: هيكلة مقترح القانون:

بيّن مجموعة من النواب أن الصياغة التشريعية الجيدة لمقترحات القوانين تقتضي التنصيص على الفصول بشكل واضح ودقيق بداية من الفصل الأول حتى آخر فصل من مقترح القانون، وهو ما لا يتوفر في نص المقترح المعروض على اللجنة الذي اتبع التنصيص على نقاط مرقمة وليس فصول.

كما تمت الإشارة إلى ضرورة أن تكون بنية مقترح القانون منطقية ومنسجمة مع بعضها البعض بداية من نص العنوان حتى تسلسل الفصول.

من حيث الأصل: مضمون مقترح القانون:

لاحظ السيدات والسادة النواب أنه تمّ التنصيص صلب القانون عدد98 لسنة 2000 المؤرخ في 25 ديسمبر 2000 المتعلق بقانون المالية لسنة 2001 على إحداث صندوق دعم المؤسسات التربوية وصيانتها وتعهدها، والذي يتوافق في جزء من أهدافه وصندوق الإصلاح التربوي المراد إحداثه بمقتضى مقترح القانون محل نظر اللجنة.

هذا ما أثار عديد التساؤلات حول مآل هذا الصندوق الذي بقي غير مفعّل وعن نجاح هذه التجربة من عدمها. والجدوى من إحداث صندوق شبيه ثاني وعن امكانية تفعيل الصندوق القديم مع ادخال بعض التعديلات عليه.

كما استفسر بعض النواب عن مدى احترام مقترح القانون عدد2023/05 لأحكام الدستور سيما فيما يتعلق باحترام التوازنات المالية للدولة. وإمكانية إحداث صندوق للإصلاح التربوي بمقتضى هذا القانون من عدمه.

ومن جهة أخرى، تم اقتراح تغيير نص عنوان مقترح القانون بحيث يكون العنوان كالتالي:" مقترح قانون يتعلق بإحداث صندوق وطني للإصلاح ودعم المؤسسات التربوية" وذلك حتى يكون ملما بالمضامين الواردة بالفصول.

هذا وقد دار نقاش مستفيض بخصوص مصادر التمويل: فبقدر ما ثمّن أغلب أعضاء اللجنة فكرة مقترح القانون لما يوفره من موارد إضافية للدولة ستخصص للإنفاق على الحوار الوطني للإصلاح التربوي والعناية بالمؤسسات التربوية وتطوير بنيتها التحتية، فقد أجمعوا على أنّ الأشخاص والمؤسسات ذات النشاط الاقتصادي المتصل بقطاع التربية من مكتبات طباعة الكتب ومزودي المعاهد والكليات، تشكون صعوبات مالية وهامش ربحها ضئيل. وهو ما ينطبق على حدّ السواء على المقاولين في هذا المجال الذين يعانون الإفلاس في بعض الأحيان.

كما نبّه أحد النواب من الانعكاسات السلبية لهذا الاجراء على المواطن من خلال الترفيع في أسعار الأدوات المدرسية. هذا وأجمع الجميع على ضعف ميزانية وزارة التربية.

أما بخصوص تبرعات التونسيات والتونسيين من الداخل والخارج تساءل عدد من أعضاء اللجنة عن شفافية هذه العملية وحول وجود قاعدة بيانات في هذا الخصوص لضبط المتبرعين من عدمه.

واقترح بعض النواب التوجه نحو البحث عن مصادر تمويل أخرى أكثر تطبيق ونجاعة وتمحورت هذه المقترحات في:

- توظيف معلوم مالي عند تسجيل التلاميذ للدراسة إلكترونيا يستخلص لفائدة صندوق الإصلاح التربوي،
- فرض طابع جبائي للغرض،
- توظيف اقتطاعات مالية على مزودي خدمات الاتصالات،
- توظيف اقتطاعات مالية على المؤسسات البنكية والطاقية،

– إلزام طالبي الصلح الجزائي المشمولين بأحكام المرسوم عدد13 لسنة 2022 المتعلق بالصلح الجزائي وتوظيف عائداته بأن يتكفلوا في كل ولاية بمهام إنجاز وترميم المؤسسات التربوية.

– فرض ضريبة استثنائية على بعض المنتوجات الكمالية.

وبخصوص مصارف الصندوق، اقترح أحد النواب إضافة مطّة تنص على ما يلي: الإنفاق على التكوين المستمر للموارد البشرية لوزارة التربية لتمكينهم من مواكبة المستجدات على المستوى العالمي وتطوير مهاراتهم.

وطالب عدد من النواب استشارة وزيرة المالية حول إحداث صندوق للإصلاح التربوي في إطار احترام التوازنات المالية للدولة وخاصة أحكام الفصل 69 من الدستور، وهو ما عارضه نائب آخر معتبرا أن اللجنة سيدة نفسها وهي صاحبة القرار ، وفي هذا الإطار ذكّر السيد رئيس اللجنة بأحكام الفصل 63 من النظام الداخلي لمجلس النواب الذي يعطي للجان القارة السيادية في نطاق تعميق النظر في المواضيع المعروضة عليها إمكانية الاستنارة برأي من ترى فائدة في الحصول على رأيهم وذلك إما عن طريق طلب تقارير كتابية في نقاط محددة أو بدعوتهم لحضور جلسات استماع بمقر المجلس.

واعتبر أحد النواب أنه يمكن في إطار الأعمال التحضيرية للجنة في دراسة مقترح القانون المعروض عليها اعتماد الكتاب الأبيض الذي جمع مخرجات الحوار الوطني حول إصلاح المنظومة التربوية فترة السيد ناجي جلول وزير التربية كمرجع من المراجع المفيدة لما تضمنه من أفكار متميزة.

وبالنظر في شرح أسباب مقترح القانون وبالتحديد ما ورد بالفقرة الخامسة منه، اعتبر بعض النواب أن شعبة التربية والتعليم العالي هي شعبة ذات تشغيلية عالية عكس ما ذهب إليه الرأي الوارد بشرح الأسباب.

واقترح أغلب أعضاء اللجنة مراسلة لجنة المالية والميزانية حول طلب إبداء الرأي في الجوانب الداخلة في اختصاصها بالإضافة إلى استشارة وزيرة المالية حول عدد من المسائل المتعلقة بتمويل ميزانية الصندوق المقترح و أوجه إنفاقها وبرمجة جلسة استماع إلى وزير التربية حول مقترح القانون عدد2023/05

وحول المنشور عدد27 الصادر في 16 ماي2001 المتعلق بصندوق دعم المؤسسات التربوية وصيانتها وتعهدها ، وأكدوا على ضرورة الاستماع إلى ممثلين عن جهة المبادرة التشريعية، في حين دعا رأي آخر إلى إرجاء النظر في مقترح القانون إلى حين عرض مشروع قانون الإصلاح التربوي على مجلس نواب الشعب وإحداث المجلس الأعلى للتربية والتعليم.

وبخصوص مهمة آمر الصرف لهذا الصندوق تباينت الآراء بين ترك هذه المهمة لوزير التربية أو إحالتها إلى رئيس المجلس الأعلى للتربية والتعليم باعتبار أن معالم إحداث المجلس الأعلى للتربية والتعليم لم تتشكل بعد.

●قرار اللجنة:

قررت اللجنة بعد التداول:

-برمجة جلسة استماع إلى وزير التربية حول مقترح القانون عدد2023/05 وحول المنشور عدد27 الصادر في 16 ماي2001 المتعلق بصندوق دعم المؤسسات التربوية وصيانتها وتعهدها.

-مراسلة لجنة المالية والميزانية حول طلب إبداء الرأي في الجوانب الداخلة في اختصاصها.

-مراسلة السيدة وزيرة المالية حول عدد من المسائل المتعلقة بتمويل ميزانية الصندوق المقترح وأوجه إنفاقها.

- برمجة جلسة استماع إلى جهة المبادرة التشريعية.

رئيس اللجنة	**مقرراللجنة**
فخر الدين فضلون	**نجيب عكرمي**